

# شرح بداية المجتهد }251} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمة الله تعالى المسألة الثالثة اختلفوا في الانصات يوم الجمعة والامام يخطب اه يقصد المؤلف هنا بالانصات يوم الجمعة هو الامساك عن الكلام والكلام كما ترون عام. فهناك كلام عام لا يترتب عليه ثمرة - [00:00:02](#)

ومن الكلام ايضا رد السلام وتشميست العاطس ونحو ذلك لكن هناك من الكلام ما اجمع العلماء على ان للانسان فعله. حتى الذين يقولون بوجوب الاستماع وتحريم يردون جواز ذلك ومن ذلك ان يرى انسانا تتجه مثلا اليه عقرب فينبه الى ذلك - [00:00:27](#)

او يرى مثلا اعمى يريد ان يتربى في حفرة او في بير او يرى حريقا او نحو ذلك فانه في هذه الحالة يتكلم بهذه لا تدخل في المنع لكن يختلف العلماء بعد ذلك في الكلام هل هذا عام في كل كلام - [00:00:54](#)

او انه ايضا يستثنى منه ما اذا سلم عليه انسان اي رد عليه السلام او لا كذلك اذا عطس انسان هل يشتمه او لا؟ هذا كله سيذكره المؤذن قال اختلفوا في الانصات يوم الجمعة والامام يخطب على ثلاثة اقوال - [00:01:16](#)

ومنهم من رأى ان الانصات واجب على كل حال وانه حكم لازم من احكام الخطبة هذا هو قول جماهير العلماء ومنهم الائمة ابو حنيفة ومالك والشافعي هؤلاء يردون وجوب الانصات - [00:01:38](#)

قد ورد في ذلك عدة احاديث منها قوله عليه الصلاة والسلام اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب انصت فقد لغوت وكذلك ايضا قصة ابي الدرداء عندما دخل المسجد والرسول صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة - [00:01:57](#)

وترى شيئا من سورة براءة فا قبل على ابي بن كعب يسألة متى نزلت هذه السورة فلم يكلمه فلما فرغ من صلاته تعجب من ذلك وقال لابي سألك فلم تجبني فقال له ابي رضي الله عنهم - [00:02:23](#)

ليس لك من صلاتك الا ما لغوت فذهب ابو الدرداء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر له ما دار بينه وبين ابي وان ابيا قال له ليس لك من صلاتك الا ما لغوت - [00:02:45](#)

فلم يزد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان قال صدق ابي اذا اقر ابين على قوله. فدل ذلك على انه لا ينبغي الكلام لانه كما جاء في الحديث من توپأ يوم الجمعة فاحسن الوضوء ثم دنا وانصت واستمع غفر له ما - [00:03:03](#)

وبين الجمعة وزيادة ثلاثة ايام اذا القصد من ذلك هو الانصات يضاف ايضا الى الانصات الاستماع فلا يكفي ان ينصرت الانسان بل يلقي باله ويستمع ايضا الى ما يدور في خطبة الخطيب - [00:03:26](#)

ليخرج منها بفوائد تفيده. لأن هذا من اعراض الخطبة قال فمنهم من رأى ان الانصات واجب على كل حال وانه حكم لازم من احكام الخطبة وهم الجمهور ومالك والشافعي. وابو حنيفة واحمد بن حنبل. اما بعد - [00:03:47](#)

بالنسبة للشافي فهي رواية لكن مذهبه الجديد يرى ان الانصات ليس بواجب وانما هو مستحب وجميع فقهاء الانصار وهؤلاء انقسموا ثلاثة اقسام وبعضهم اجاز التشميست ورد السلام في وقت الخطبة - [00:04:09](#)

وبه قال الثوري والاذاعي اذا من العلماء من اجاز رد السلام وتشميست العاطس واعتبروا ان النهي عن الكلام عام وان رد السلام وتشميست العاطس مستثنى من ذلك. ولا شك انه قد وردت احاديث في ذلك - [00:04:31](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم امر بسبع ونهى عن سبع واما امر به رد السلام وتشميست العاطس وبين ان ذلك من حق المسلم على

اخيه المسلم اذا جاءت احاديث تحض على رد السلام وعلى تسميت العاطس - [00:04:52](#)  
وان تلکم من الحقوق التي تكون بين المسلمين من حقوق بعضهم على بعض. وهنا نهي عن الكلام وقت الخطبة اذا هذا نهج وهذا امر  
[فهل النهي عن الكلام وقت الخطبة عام - 00:05:11](#)

في كل الكلام خاص في وقت الخطبة او انه يستثنى من هذا شيء شيء من الكلام الا وهو رد السلام وتشميٰ العاطس وبه قال الثوري  
[والاوزاعي وغيرهم وبعضهم لم يجز رد السلام ولا التشميٰ - 00:05:32](#)

وبعض فرق بينهم لم يجز رد السلام ولا التشميٰ هذا قال به الحنفية على تفصيل والحنابلة ايضا في رواية وبعض فرق بين السلام  
[والتشميٰ وقالوا يرد السلام ولا يشتمت. هذا عند الشافعية او قول في مذهب الشافعى - 00:05:56](#)

والقول الثاني مقابل القول الاول لانهم يرون ان رد السلام اكذ ولذلك قالوا بالتفريق بينهما وهو ان القول الثاني مقابل القول الاول  
[وهو ان الكلام في حال الخطبة جائز الا في حين قراءة القرآن فيها - 00:06:20](#)

وهو مروي عن الشعب وسعيد بن جبير. يعلمون ان الله سبحانه وتعالى يقول واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون  
[والعلماء او كثير من العلماء قالوا ان ذلك في الخطبة - 00:06:42](#)

اذا اذا كانت هذه الاية في الخطبة فيها امر بالانصات والانصات يقتضي الاستماع والاستماع يدل على انه ليس للانسان اذا ما انصت  
واستمع ان يتكلم لان الكلام سيشغله عن الاستماع الى الخطبة. وعن الاستفادة منها. لكن لو جاء امر طارى من الامور التي ذكرناها -  
[00:07:00](#)

قبل قليل التي قد يقع المسلم في حرج فانه في هذه الحالة يتكلم وهنا قضية ينبغي ان ننبه عليها قد رأيتم هنا الان ان اكثر العلماء  
[يوجبون الاستماع الكلام اثناء الخطبة. لكنهم كلهم لكنهم متفقون على انه لو تكلم انسان - 00:07:29](#)

لسان لا تفسد صلاته لا تفسد صلاته. اذا الكلام لا يفسد الصلاة وان قالوا بوجوب الانصات قال والقول الثاني مقابل القول الاول وهو ان  
[الكلام في حال الخطبة جائز الا في حين قراءة القرآن فيها - 00:07:56](#)

وهو مروي عن الشعب وسعيد ابن جبير وهو مروي عن عن الشعب وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي وغير هؤلاء من التابعين وهؤلاء  
[دليلهم الاية واذا قرئت القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون - 00:08:20](#)

على ان الاية انما هي في الخطبة فهذا امر ولذلك قالوا نقف عنده والقول الثالث الفرق بين ان يسمع الخطبة او لا يسمعها يعني بعض  
[العلماء يقول ان القصد من الانصات - 00:08:39](#)

هو لاجل الاستماع فاذا لم يتحقق فتختلف الحال هنا لان الانسان لو تكلم وهو يسمع الخطيب ومعنى ذلك انه صرف عنه ولم يستفيد  
[من خطبته لكنه لو كانت الحالة في غير الاستماع - 00:08:57](#)

قال يتحقق سبب النهي الا وهو عدم الاستفادة والقول الثالث الفرق بين ان يسمع بين ان يسمع الخطبة او لا يسمعها فان سمعها انصت  
[وان لم يسمع جاز له ان يسبح او يتكلم في في مسألة من العلم - 00:09:15](#)

وبه قال احمد وعطاء وجماعة والجمهور على انه ان تكلم لم تفسد صلاته وروي عن ابن وهب انه قال من لغى فصلاته ظهر اربع لانه  
[جاء في الحديث فقد لغوت وفي الاخر ليس لك من صلاته الا ما لغوت وايده الرسول صلى الله عليه وسلم وفي الحديث - 00:09:39](#)

من مس الحصى فقد لغى وانما صار الجمهور لوجوب الانصات لحديث ابي هريرة رضي الله عنه. هذا المؤلف ليذكر ادلة الجمهور  
[وادلة الجمهور الذين قالوا بوجوب الانصات والامتناع عن الكلام اثناء الخطبة منها الاية وهي قوله تعالى واذا - 00:10:06](#)

قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا وكذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة  
[والامام يخطب انت فقد لغوت وقصة ابي مع ابي الدرداء - 00:10:30](#)

هذه هي ادلة الجمهور يبقى بعد ذلك ادلة الفريق الاخر الذين قالوا بعدم وجوب الذين قالوا بان الكلام ليس بمنع وانما يستحب  
[الانصات فقط ما دل عليهم هؤلاء يستدلون ايضا بعدة ادلة - 00:10:49](#)

ومن هذه الدليلة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لذاك الرجل الذي دخل المسجد وقد اخذ يتخبط رقاب الناس اجلس فقد اذيت  
الرسول صلى الله عليه وسلم تكلم وفي قصة ايضا الرجل الذي جاء دخل المسجد - 00:11:08

الرسول صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلك المال وجاء العيال فادعوا الله لنا فرفع الرسول صلى  
الله عليه وسلم يديه وذكر حديث الاستسقاء - 00:11:29

وقد نزل المطر اذا هذا رجل دخل المسجد صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فخاطب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بقوله يا رسول الله هلك المال وجاء العيال. لأن القطر توقف من السماء فحل بالناس القحط. وتعلمون ما يترب على ذلك -  
00:11:48

فاستجابة الرسول صلى الله عليه وسلم لمطلب الرجل ودعا فاستجاب الله سبحانه وتعالى دعاء نبيه فنزل المطر اذا الرسول صلى  
الله عليه وسلم تكلم والرجل تكلم قالوا فهذا دليل على جواز الكلام اثناء الفطرة لانه لو لم يكن جائز لا ينكر الرسول صلى الله عليه -  
00:12:13

وسلم على ذلك الاعرابي كلامه لكنه لم ينكر عليه فدل على جوازه وفي قصة ايضا الرجل الراخر الذي جاء والرسول صلى الله عليه  
وسلم يخطب فقام فقال يا رسول الله متى الساعة - 00:12:40

يسأل متى الساعة فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم تردد ذلك ثلاث مرات والناس يشيرون اليه ان اسكت فلما فرغ من  
الثالثة صرفه الرسول صلى الله عليه وسلم عما سأله عنه الى امر اهم الى امر يهمه ويحتاج اليه - 00:12:58  
نحتاج اليه كل مؤمن في هذه الحياة قال له ويحك ما اعددت له انظروا الى اجاية الرجل. فقال اعددت لها حب الله وحب رسوله  
وهذا يكفي اذا كان المؤمن صادقا فيما يقول - 00:13:23

لان حب الله سبحانه وتعالى يقتضي ان ت العمل بما امرك الله به وان تجتنب ما نهاك عنه ان تتقى الله سبحانه وتعالى ليجعل لك من  
امرک مخرجا. ويجعل لك من عسرك يسرا - 00:13:41

وكذلك ايضا فيما يتعلق بمحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي كما قال الله سبحانه وتعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوه  
ليحببكم الله اذا محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتضي الامتثال. لما جاء به من شرع الله سبحانه وتعالى - 00:14:01  
اتباعه في كل ما ارى امر به صلى الله عليه وسلم واجتناب كل ما نهى عنه صلى الله عليه وسلم والا يعبد الله سبحانه وتعالى الا بما  
جاء عن طريق هذا النبي الكريم - 00:14:27

اما ان يدعى الانسان محبة الله سبحانه وتعالى ويجعل له شركاء في الربوبية او في العبادة او يطوف على القبور ويطلب من اهلها او  
يذهب الاوليا كما يدعى او يصرف نوعا او انواعا من انواع العبادة لغير الله سبحانه وتعالى. فاين المحبة لله - 00:14:46

ان محبة الله سبحانه وتعالى تقتضي ان يكون عمل المؤمن على وفق ما جاءت به الله سبحانه وتعالى وكذلك ايضا محبة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم تقتضي من العبد المؤمن ان تكون اعماله وفق ما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما - 00:15:11  
ارشد الي وانه عند الاختلاف يرجع الى ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحبه الكرام هذا هو الطريق السوي. ولذلك  
الرسول صلى الله عليه وسلم ادرك مغزى ما اراده الرجل. فقال له انت - 00:15:40

مع من احبيت وهذا من جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم اذ لو اراد انسان ان يقف عند هذه الكلمة وان يحلل اجزائها وان يطوف  
بكل ما له علاقة بمحبة الله سبحانه وتعالى وبمحبة رسوله صلى الله عليه وسلم. وبما يلزم من هذه المحبة لا احتاج الى - 00:16:00

وقت طويل ومع ذلك اخبره الرسول صلى الله عليه وسلم وارشده بكلمة واحدة انت مع من احبيت لكنها محبة صدق واخلاص. لا  
محبة دعوة وافتراء. فكم من اناس يدعون انهم يحبون الله - 00:16:25

وانهم يحبون رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكنك تجد اعمالهم واقوالهم تخالف ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع  
ما ارشد ونبه ودعا اليه عليه الصلاة والسلام - 00:16:45

اذا محبة الرسول صلى الله عليه وسلم تقتضي من المؤمن ان يحذر كل امر حذر عنه. وان ملتزم وان يقف عند كل ما دل عليه رسول

هذه هي المحبة ايضا نجد من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام في قصة الرجل الآخر الذي قال او صني قال لا تغضب في كلمة واحدة ربما نحن نجدها كلمة بسيطة لكن انظروا الى ما يترتب على الغضب - 00:17:21

ولذلك جاء نهي القاضي ان يقضي وهو غضبان الانسان اذا غضب ربما يقع في كثير من المهالك ولسانك حسانك ان صنته صانك وان اهنت والدك. فالانسان في حالة الغضب قد لا يستطيع ان يمسك بزمام - 00:17:39

لنفسه وان يضع لها لجاما تقف عنده. ولذلك تزل قدمه فيقع في الخطأ فيندم. ولذلك الانسان اذا بدأ يساوره الغضب فعليه ان يطرحه وان يتوجه الى الله سبحانه وتعالى بالذكر وبالطاعة وبما - 00:17:59

فجاء في علاج الغضب اذا لهذا نتبين ان الرسول صلى الله عليه وسلم خطبه كلها كانت موعظ. كلها كانت تذكرة. كلها كانت يستفيد منها المسلمون او استفاد منها المسلمين في زمانه صلى الله عليه وسلم من الصحابة وايضا الذين جاءوا - 00:18:20

وبعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مع قصرها فهي تجمع جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم قال وانما صار الجمهور لوجوب الانصات لحديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:18:44

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انا ما اكملت حقيقة لاني خرجت واتكلم وهذه عادة ان الانسان عندما تأتي مناسبة يحاول حقيقة في مثل هذه الدروس ان كنت اتكلم عن حجة الذين قالوا بان الانصات ليس بواجب وذكرت الحديثين وذكرت - 00:19:03

قصة الرجل الذي تكلم سأل متى الساعة والآخر الذي قال هلك المال وجاء العيال وايضا حديث ايضا ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي دخل المسجد الرسول صلى الله عليه وسلم يخطب الناس قال له اصليت؟ قال لا. قال - 00:19:27

قم فعل ركعتين. وفي رواية اخرى اذا دخل احدكم المسجد والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجاوز في الشاهد هنا اصليت قال لا قال قم فاركع ركعتين. فالرسول تكلم والرجل ايضا رد عليه. فامر الرسول صلى الله عليه وسلم ان يصلي - 00:19:47

قالوا فهذه ادلة الا تدل على ان الانصات ليس بواجب وانما هو مستحب. ما جوابكم قالوا اما الاية فهي محمولة على الاستحساب. هذا على تسليم انها خاصة بخطبة الجمعة وفي الاية كلام للعلماء على انها ليست بالخطوة وانما عند وانما تكون عند قراءة القرآن - 00:20:11

وحديث قالوا ليس لك حديثا لغو اذا قلت لصاحبك انصت فقد لغوت قالوا المراد باللغو هنا هو الكلام الفارغ الذي لا ثمرة له ومنه لغو اليمين وكذلك ايضا الحديث الآخر ليس لك من صلاتك الا ما لغوت - 00:20:37

لكننا نقول حرص الرسول صلى الله عليه وسلم وتأكيد ذلك الامر يدل على وجوب الانصات واما هذا الذي ذكره هؤلاء فالجواب عنه ان يقال نحن نقول بان الكلام لا ينبغي اثناء الخطبة - 00:20:58

لكن يجوز للامام ان يتكلم ولمن كلمه الامام. فهذا مستثنى لان النصوص نصت على ذلك. اذا النصوص التي نهت عامة وهي ايضا نستثنى منها ما جواز الكلام بين الامام اي من الامام او من يكلمه الامام - 00:21:16

وقد رأينا ان الرسول صلى الله عليه وسلم اقر ذلك ولم ينكر اذا ننتهي الى خلاصة الى انه لا يجوز لمن حضر الخطبة ان يتكلم بل يلزم الانصار. لكن ان يتكلم الامام - 00:21:37

ان يرى خطأ وقع في الصلاة يعني قبل الصلاة اثناء الخطبة فاراد ان يتبه الناس يرى اناسا يتكلمون وينبهم يأمرهم بالسكتوت رأى انسانا دخل فتختطف رقاب الناس واذى الناس فله ان يوجه هذا ويبين له ذلك - 00:21:54

ما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم رأى ايضا اخر دخل ولم يصلي فان الرسول صلى الله عليه وسلم فانه ايضا يبيّن له فانه يرشده الى ان يقوم الى الصلاة كما ارشد الى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:22:14

قد يرى ان الانسان يدخل المسجد فيرتكب بدعة من البدع فيوجهه الى ذلك ويبين له الحق وينقله من جهله الى ما فيه خير له وسعادة. هذه كلها امور. اذا يجوز للامام او من يكلمه الامام او من يتكلم - 00:22:36

مع الامام هذا مستغنى والا فلا ولا لو اخذ الناس يتكلمون وانشغلوا بالكلام حقيقة في هذه الحالة تضيع الفوائد. يعني تقل يعني

يحظر حينئذ ليخرج بفوائد وعبر وحكم واحكام لأن الخطبة إليها الأخوة كما تعلمون هي إلى جانب كونها فيها واعظ فيها أحكام فيها حكم فيها فوائد يعرض الخطيب إلى شيء من اسرار الشريعة الإسلامية - 00:23:16

قد يعرض إلى علاج مشكلة كثير من الناس الحاضرين هم باشد الحاجة إلى معرفتها قد يكون الإنسان وقع في خطأ من الأخطاء عن جهل وعدم بينة وعن عدم علم. فيجد علاج ذلك في كلام الخطيب - 00:23:34

إذا هي لا تخلو من فوائد كثيرة ومتنوعة وحتى طالب العلم يحضر لأن الذكرى تنفع المؤمنين الإنسان طالب علم قد يغفل عن مسألة ويذكرها ويستمع إليها في هذه الخطبة لأن عادة الخطيب - 00:23:52

إنه يعد للخطبة ويهب نفسه لأنه سيخاطب الناس أممًا جمهور من المسلمين هو لا ينبغي أن يأتي هكذا مرتجلا دون أن يعد العدة لذلك نحن نعلم نعرف في مواضيع الإنشاء دائمًا لأبد من وضع عناصر لها - 00:24:09

يعني إنسان يريد أن يتكلم من أمر من الأمور. نعم الناس يختلفون. بعض الناس يهبه الله سبحانه وتعالى لسانه ناطقاً لساناً مفيدة يكون فصيحاً متتكلماً في أي مناسبة دون أن يعد لها. لكن بعض الناس أيضًا لا يستطيعون. وحتى - 00:24:27

هذا الذي يستطيع أن يتكلم في أي مناسبة تختلف حالة بين أن يعد عناصر تجمع شتات موضوعه الذي يتكلم عنه وبين أن يهيم في موضوع من الموضعيات يخرج هنا ويدخل هنا - 00:24:47

لكن عندما يضع أممًا عينيه ولو حتى في ذهن عناصر معينة يأخذها واحدًا واحدًا وهو ينبغي أن يختار الألفاظ الجزمة. المعاني القوية وإن تكون خطبته مرتبة منسقة كالدراز. يعني وفيها كلمة كلام منسقة لا يدخل بعضها على بعض ولا يختلط بعضها مع بعض وإنما تأتي هذه - 00:25:03

مرتبة محكمة متقدمة حتى يستفيد منها الناس ويخرجوا بنتائج لأن الخطبة قد تقصر لكن الناس يأخذون منها فوائد. وقد تطول الخطبة وتقل وتقل فائدتها أيضًا معرفة أحوال الناس ومعالجة مشكلاتهم بالقططاس المستقيم الذي لها أيضًا أثر طيب - 00:25:33  
إذا لا شك أن الخطبة إليها الأخوة لها فوائد عظيمة. وبخاصة في يوم الجمعة. والمواعظ كلها فيها فوائد. وفي فيها منافع ونحن لا ننسى كما ذكرنا بالأمس إلا أن الخطيب داعية موجه يدعو الناس إلى الخير إلى الصلاح إلى طريق الرشاد - 00:25:59

يحذرهم من طريق الغواية. إذا هو بذلك يؤدي وظيفة ماذا؟ الأنبياء لأن الأنبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً وإنما ورثوا العلم. وهذه هي أيضًا الدعوة تأتي في مقدمتها ولكن أي ومن الأمور أيضًا الأخوة التي ينبغي أن يعني بها الخطيب - 00:26:19  
إيضاً ما يثير الناس أنه قد يأتي الخطيب فيطرح قضية فيثير الناس ويلهم احساسهم فربما تأتي من غير طيبة إنما إذا أراد الخطيب أن يعالج مشكلة ولا يسمى أيضًا الأشخاص - 00:26:44

الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقول ما بال أقوام؟ ولذلك عندما دخل عثمان رضي الله عنه أيضًا وهذا من الأدلة التي فاتتنا ان عرضها فيما يتعلق بأمر الانصاف ولكنه هذا حقيقة ستأتي في أمر أيضًا الموضوع والغسل - 00:27:04  
عندما دخل عثمان رضي الله عنه وعمر يخطب الناس على المنبر اعرض عنه عمر رضي الله عنه اعرض عنه لماذا ليحسسه بأنه يأخذ عليه الموقف ثم قال عمر ما بال أقوام لا يأتون ما معنى الاثر إلا بعد النداء - 00:27:23

لعرف عثمان رضي الله عنه انه يقصده ان هذا الحديث والاثر جاء في الصحيحين ومنصوص على عثمان وجاء مرة لم يذكر فيه عثمان رضي الله عنه. لكنه هو صاحب القصة. قال فذكر انه انصرف إلى أمر ما وانه عاد إلى أهله فلم يزد إلا ان توأم - 00:27:44  
ماذا قال عمر رضي الله عنه قال والموضوع أيضًا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء أحدكم الجمعة فليقتسل اذا هناك امور هامة ايها الخطيب وهذا أمر معروف كاي داعية ينبغي ان يكون على معرفة بما يدعوه الناس اليه - 00:28:08

وان يكون متحققًا من الواقع والآحداث التي يعرضها للناس لا مجرد ان يسمع شخصاً قال وقعت واقعة كذا فإذا أخذها مسلمة ثم يطرحها في جمع لهذا الجمع قد لا تكون صواباً - 00:28:34  
إذا التحري ايضاً مطلوب اذا الرسول صلى الله سبحانه وتعالى يقول في حق نبيه قل هذه سبيلي ادعوا إلى الله على بصيرة اذا

الخطيب داعية والداعية يدعوا على علم وعلى معرفة وان يكون حكيمًا في خطبته - [00:28:52](#)  
ان يكون حكيمًا في خطبته. فكم من كلمات لينات كم من كلمات تنفذ الى قلوب الناس فتترك فيها اثرا طيبا تنغرس فيها فلا تخرج

وكم من كلمات فيها حماس واثارة لا تتركوا اثرا في نفوس الناس - [00:29:12](#)

ولا شك ايضا ان الخطيب عندما يكون قدوة اقصد بذلك ان تكون افعاله على وفق اقواله انه ايضا يتترك اثرا اكبر في الناس وبذلك  
كان الصحابة رضي الله عنهم قدوة بافعالهم - [00:29:34](#)

قبل ان يكونوا قدوة باقولهم. فكم من اناس دخلوا في دين الله بما كانوا يرون من صفات اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.  
من قول الصدق من قول المصدق من التواضع - [00:29:56](#)

من العدل بين الناس من الرحمة من الكرم من الى غير ذلك من الصفات العظيمة التي كانوا يقتدون بها. ولذلك فتحوا قلوب الناس  
بالقرآن. او فتحوا البلاد بالقرآن قبل ان - [00:30:13](#)

فتحوها بالسيف والسلاح. اذا لا شك ان اختيار الموضوع وكذلك ايضا ان يؤتى مرتبها وان يلقى عناء وان تختار الالفاظ وان تصاغ  
في قوالب قوية وان تكون المعاني جامدة ذلك مما كان عليه السلف الصالح لا شك ان هذه تترك اثرا طيبا وهذا من مغزى - [00:30:33](#)  
ومن حكم الخطبة يوم الجمعة قال وانما صار الجمهور لوجوب الانصات لحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قال اذا قلت لصاحبك انت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت - [00:31:03](#)

واما من لم يوجهه فلا اعلم لهم شبهة الا ان يكونوا يرون ان هذا الامر قد عارضه دليل الخطاب في قوله تعالى نحن نقول حقيقة  
المؤلف لم يدرك حقيقة قوله ليس لهم شبهة هذا كلام غير مسلم - [00:31:26](#)

وهم ايضا يستدلون بالادلة التي ذكرنا وان الرسول صلى الله عليه وسلم لما تكلم وكلمه العربيان وكلم الذي دخل ولم يصلى. اذا هذه  
ادلة واضحة حصلت لكننا نقلناها الى ان ذلك خاص بالامام او غيره. وهم يقولون لا هي عامة. لماذا تخصصونها باليمان؟ هذا كلام  
حصل فينبغي ان - [00:31:43](#)

دليلها والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السلف قد عارضه دليل الخطاب في قوله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم  
ترجمون. اي ان ما عدا القرآن فليس يجب له الانصات - [00:32:10](#)

وهذا فيه ضعف والله اعلم الحقيقة ان الشافعية في مذهبهم قول بلا ان لانه في حالة قراءة القرآن يجب الانصات لكن هذا قول او  
وجه في لكن الادلة هي التي اشارت اليها فليس كما ذكر المؤلف ليست له ادلة لهم ادلة لكن ليس شرطا ان تكون ان يكون فريقا -  
[00:32:31](#)

قل له ادلة ان يكون دائما قوله هو الحق وهو الصواب لا فالفرق الآخر لهم ادلة وهي نص ايضا في المدعى فينبغي ان في هذا قال  
والاشبه ان يكون هذا الحديث لم يصلهم. ولذلك نقل عن عبد الله بن مسعود انه قال اذا رأيت الرجل يتكلم والامام يخطب -  
[00:32:55](#)

يوم الجمعة تقرأ رأسه فاقرأ رأسه بالعصا يعني اضربه بالعصا. هذا صاحب جليل لا يقول هذا الامر الا وهو عن علم ومعرفة ان رأيت  
اذا رأيت الرجل يتكلم والامام يخطب - [00:33:17](#)

يقرع رأسه بالعصا يضرب واما اختلافهم في رد السلام وتشميته العرب. ولا ننسى ايضا ان الرجل ايضا لما جاء وسائل الرسول صلى  
الله عليه وسلم متى الساعة اخذ الصحابة يشيرون اليه ان اسكت لانهم استغربوا ذلك منه - [00:33:32](#)

لانه خالف الاصل لكن لما كان كلامه مع الامام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرها الرسول عليه الصلاة والسلام على ذلك ولم  
ينكره واما اختلافهم في رد السلام وتشميته العاطفة - [00:33:51](#)

والسبب فيه تعارض عموم الامر بذلك القضايا التي نجد فيها يعني يتعمق المعلق ويخرج الى اسلوب المنطق في هذا وربما لا  
يدركه الانسان الا بتمعن فلننتبه لذلك. يعني يريد ان يجعله خصوصا وعموما. خصوصا في الكلام من - [00:34:08](#)  
وعموم في كلام اخر خصوص في وقت وعموم في وقت. ويريد ان يربط هذه المسائل بعضها ببعض ويخصص بعضها ببعض ننتبه

لذلك قال فالسبب في تعارض عموم الامر بذلك لعموم الامر بالانصات - 00:34:33

واحتمال ان يكون كل واحد مرة اخرى اقرأ عموم الامر بذلك يعني اذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا نعم قال واما واختلافهم في رد السلام وتشميست العاطس هل فهمتم هذا؟ يعني مراد المؤلف ان يقول لكم هناك ادلة جاءت - 00:34:52

وأمرت برد السلام وبتشميست العاطس وهناك ادلة اخرى كالتي معنا او هي درس موضوع درسنا الذي نحن الان نقرأه تنهي عن الكلام وقت الخطبة وقت الخطبة كما تعلمون وقت محدد - 00:35:11

اذن الوقت هنا خاص والكلام الذي نهي عنه فقد لغوت عام. اذا هنا خصوص في الوقت وعموم في الكلام. فالوقت خاص بوقت الخطبة والعموم بالنسبة للكلام مطلقا. ولما تنقل ذلك بالنسبة لرد السلام وتشميست العاطس - 00:35:30

تنعكس الصورة. فالوقت هناك عام والكلام خاص. فاي العمومين نقدم؟ واي الخصوصين؟ هذا هو كل ملخص كلامه قربته لكم قال فالسبب فيه تعارض عموم الامر بذلك لعموم الامر بالانصات واحتمال ان يكون كل واحد منها مستثنى من صاحبه - 00:35:54

فمن استثنى من عموم الامر بالصمت هنا نهي الانسان ان يتكلم اثناء الخطبة في وقت معين فهل نستثنى من ذلك رد السلام؟ فنقول استثنينا عموما من خصوص وقت اولى هذا هو الذي الان يريد ان يبدأ به - 00:36:20

ان من استثنى من عموم الامر بالصمت يوم الجمعة الامر بالسلام وتشميست العاطس اجازهما ومن استثنى من عموم الامر برد السلام وتشميست ومن استثنى من عموم الامر رد السلام والتشميص. يا علي الانسان مأمور في كل حالاته ان يرد السلام وان يشمت العقل. الا في حالات خاصة جدا - 00:36:43

قال الرسول صلى الله عليه وسلم من سلم عليه رجل وكان على غير طهارة مال الى حائط فتيم ثم قال كرهت ان اذكر الله على غير طهارة يعني مارد ما لم ارد عليك السلام لاني لم اكن على طهارة او لم اكن متظاهرا معنى الحديث - 00:37:12

لكن الغالب ان الانسان اذا سلم عليه يرد ورد السلام اكمل من السلام وذلك من حقوق المسلم على أخيه المسلم انه اذا عطس فليشمه ايضا اذا هذا عام في كل الاوقات - 00:37:29

لكن وقت الجمعة خاص هل شخص هذا العموم عموم هذا الكلام؟ من خصوص ذلك الوقت او لا ومن استثنى من عموم الامر. يعني هل شخص خصوص ذلك الكلام اللي هو رد السلام وتشميست العطس اللي هو في كل وقت من وقت - 00:37:45

خاصة اللي هو وقت الفطمة او لا فمن استثنى من عموم الامر بالصمت يوم الجمعة الامر بالسلام وتشميست العاطف اجازهما لانه يقول هذا ورد فيه النهي عن الكلام لكن عندنا ادلة اخرى اجازت رد السلام وتشميست العطس ولم تقيده بوقت معين - 00:38:05

ان شخص به هذا ومن استثنى من عموم الامر برد السلام والتشميص الامر بالصمت في حين الخطبة هذا الاخر يقول رد السلام وتشميست العطس هذا عام في كل الاوقات لكن الكلام اثناء الخطبة خاص في وقتها. فينبغي ان شخص عموم - 00:38:28

ما ورد في رد السلام وتشميست العاطس ان خصه اي ان نمنعه في وقت الخطبة هذا هو المراد ومن فرق فانه من الاشياء التي يجعل بعض الاخوة يقولون بداية المجتهد فيه صعوبة عندما يأتي بمثل هذه العبارات نعم وهي ممكن - 00:38:53

ان تصاغ بعبارة اوضح واسهل. لكننا لا ننسى انه من درس المنطق وتعقب في ولذلك تجدون من يعني اصعب العبرة احيانا تجدونها عبارات الاصوليين تجدون مثلا في كثير من مباحث الاصول مسائل فيها دقة. يعني عندما تقرأ مثلا في كتب الفقه تجد فيها الوضوح - 00:39:12

لما تقرأ في كتب الاصول تجد في بعض عباراتها غلق وفيها قوة تحتاج الى وقفه والى تمعن والى ادراك ومن فرط فانه استثنى رد السلام من النهي عن التكلم في الخطبة - 00:39:34

واستثنى من ايضا معنا كثير من الاخوة ايضا في الاصول يعني لا يفهم من هذا اننا نقلل من قيمة الوصول لا الحقيقة دراسة الوصول مهمة لانه هو ايضا يحرك الذهان. يعني كون المسائل اذا فيها قوة وفيها عمق يقفها الانسان ويدقق فيها ويقرأ ويتعمق هذا يفيده - 00:39:51

يعني دراسة الاصول من المسائل ايضا التي تساعده في الذهن يعني توسيع المدارك الذهن الى غير ذلك. لكننا نقول مسائل الفقه من

حيث الجملة تجد فيها سهول. ومع ذلك كم - 00:40:11

ايضا كتب الفقه ما فيه. مثل كتاب الاسرار للدبوس وفيه مسائل تجدها الغاز مثلا يعني كثير من طلاب العلم احتاروا في هذا الكتاب مع انه كتاب قيم وفيه مسائل عظيمة ويعنى بالادلة النقلية والعلقانية لكن فيه صعوبة ما - 00:40:26

اي طالب علم انما يدركوا من وهب وحبه الله سبحانه وتعالى ذكاء وفطرة وعنه ايضا سعة معرفة وقوة ايضا ادراك وبعد غور هذا يجد فيه وضوها وسهولة. لكن الانسان الذي في اول الطريق قد يجده من الكتب الصعبة - 00:40:43

بخلاف المغنى اي طالب علم يقرأ فيه يفهم مسائله ومن فرط فانه استثنى رد السلام من النهي عن التكلم بالخطبة واستثنى من عموم الامر التشميٰت وقت الخطبة انما ذهب واحد واحد من هؤلاء الى واحد واحد من هذه المستثنٰيات - 00:41:03

لما غالب لما غالب على ظنه من قوة العموم في احدها وظعفه في الآخر وذلك ان الامر بالصمت هو عام في الكلام خاص في الوقت والامر برد السلام والتشميٰت هو عام في الوقت خاص في الكلام - 00:41:26

فمن استثنى الزمان الخاص من الكلام العام لم يجز رد السلام ولا التشميٰت في وقت الخطبة. الكلام العام الذي هو رد السلام وتشميٰت العاطس ومن استثنى الكلام الخاص من النهي عن الكلام العام اجاز ذلك - 00:41:47

قال والصواب الا يصار لاستثناء احد العمومين باحد الخصوصين الا بدليل فان عشر ذلك فبالنظر في ترجيح العمومات والخصوصات ترجيح تأكيد الاوامر بها والقول في تفصيل ذلك يقول ولكن معرفة ذلك بایحاز - 00:42:09

انه ان كانت الاوامر قوتها واحدة والعمومات والخصوصات قوتها واحدة ولم يكن ان من الاوامر ما من الاوامر ما يأتي قطعيا ومنها ما يأتي محتملا وهي تختلف ايضا من حيث القوة كما ذكر المؤلف - 00:42:30

كذلك الحال بالنسبة للنواهي وذلك انه ان كانت الاوامر قوتها واحدة والعمومات والخصوصات قوتها واحدة قوتها واحدة ولم يكن هناك دليل على اي يستثنى من اي وقع التمانع ضرورة. وهذا يقل - 00:42:51

وجوده وان لم يكن وجه الترجيح في العمومات والخصوصات الواقع في امثال هذه الموضع هو النظر الى جميع اقسام النسب الواقعية بين الخصوصين والعموم والعمومين. وهي اربع عموما في مرتبة واحدة من القوة. خصوصان في مرتبة واحدة من القوة - 00:43:14

فهذا لا يثار لاستثناء احدهما الا بدليل الثامن مقابل هذا الثاني مقابل هذا وهو خصوص في نهاية القوة. وعموم في نهاية الضعف هذا يجب ان يصار اليه ولا بد اعني ان يستثنى من العموم الخصوص - 00:43:41

الثالث خصوصان في مرتبة واحدة. واحد العمومين العمومين اضعف من الثاني فهذا ينبغي ان يخص فيه العموم الضعيف الرابع عمومان في مرتبة واحدة واحد الخصوصين اقوى من الثاني فهذا يجب ان يكون الحكم فيه للخصوص القوي. وهذا كله اذا تساوت الاوامر فيها في مفهوم التأكيد. فان - 00:44:01

اختلفت حدثت من ذلك تراكيب مختلفة وجبت المقايسة ايضا بين قوة الالفاظ وقوه الاوامر ولعسر ولعسر انصباطها هذه الاشياء قيل ان كل مجتهد مصيب او اقل ذلك او اقل ذلك قضية كل مجتهد مصيب محل خلاف - 00:44:30

بين العطاءذكرون ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احد الا في بئر قريظة ايضا اختلف الصحابة الذين قاموا بتلك المهمة منهم من فهم من ذلك الحظ على الارساع - 00:44:50

منهم من وقف عند النص وقال فلم يصلى الا في بني قريظة. ولم ينقل الرسول صلى الله عليه وسلم على احد من المجتهدين وهي مسألة اصولية خلافية معروفة قال وبعسر انصباط هذه الاشياء قيل ان كل مجتهد مصيب او اقل ذلك غير مأثور - 00:45:08

لكننا نحن عندنا الامر واضح في هذه المسألة الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب قد لغوت وفي حديث ايضا ابي ليس لك من صلاتك الا ما لغوت وايد الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:45:33

وبين في ذلك فتباين من هذا ان الكلام ممنوع لكن يستثنى من ذلك من كلام الامام او كلامه الامام او من سلم لمصلحة لها علاقة بالصلة او ان يرى مسلما يكاد او يريد ان يقع في ماذا في - 00:45:53

فانه ينبهه خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:46:13